٣٨ ـ باب من أطاع العلماء والأمراء
في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله
فقد اتخذهم أرباباً من دون الله

س : ما مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ؟

جـ : هي أن طاعة الرؤساء في تحريم الحلال وتحليل الحرام شرك أكبر ينافي التوحيد .

قال ابن عباس : (**يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله ﷺ وتقولون قال أبو بكر وعمر**) رواه الإمام أحمد في المسند جزء ١ ص ٣٣٧ .

س : ما معنى يوشك ؟ وما مقصود ابن عباس بهذا القول ؟

جـ : معنى يوشك يقرب ويدنو ويسرع ومقصود ابن عباس الرد على من قال إن أبا بكر وعمر لا يريان التمتع بالعمرة إلى الحج وأن إفراد الحج أفضل وابن عباس يرى أن التمتع واجب بدليل أن الرسول ﷺ أمر به وليس لأحد أن يعارض قول الرسول ﷺ لرأي أحد .

وقال الإمام أحمد (عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأى سفيان والله يقول ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك) رواه عنه الفضل بن زياد وأبو طالب .

س : ما نوع عجب الإمام أحمد ، اشرح قوله تعالى : ﴿ **فليحذر الذين يخالفون عن أمره** ﴾ الآية وما وجه استدلال الإمام أحمد بها ؟

جـ : عجب الإمام أحمد بمعنى الإنكار على أولئك الذين يعرفون إسناد الحديث وأنه صحيح عن رسول الله ﷺ لا مجال للكذب والطعن فيه ويتركونه ويأخذون برأى بعض الناس كسفيان الثوري .

ومعنى الآية : فليخشى من خالف شريعة الرسول ﷺ وأمره أن تصيبهم فتنة في قلوبهم من كفر أو شرك أو نفاق أو بدعة أو يصيبهم عذاب أليم في الدنيا بقتل أو حد أو حبس ونحو ذلك بسبب خلافهم أمر الرسول ﷺ ، أو يصيبهم عذاب أليم في الآخرة .

ووجه استدلال أحمد بهذه الآية : أن رد قول الرسول ﷺ أو بعضه سبب لزيغ القلب الذي يكون به المرء كافراً وذلك هو الهلاك في الدنيا والآخرة .

عن عدى بن حاتم أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ فقلت له إنا لسنا نعبدهم . قال : أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه . فقلت : بلى قال فتلك عبادتهم) رواه أحمد والترمذي وحسنه .

س : اشرح قوله تعالى : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله** ﴾ من هم الأحبار والرهبان ؟ اذكر مناسبة الحديث للباب ؟

جـ : يخبر الله تعالى أن هؤلاء المشركين اتخذوا علماءهم وعبادهم معبودين من دون الله حيث أطاعوهم في معصية الله بتحريم الحلال وتحليل الحرام ، والأحبار هم العلماء ، والرهبان هم العُبَّاد .

ومناسبة الحديث للباب : أنه أفاد أن طاعة الأحبار والرهبان في معصية الله عبادة لهم من دون الله ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله .

س : اذكر ما يستفاد من هذا الباب ؟

جـ : يستفاد منه :

١ ـ تحريم طاعة الرؤساء في معصية الله .

٢ ـ أن طاعة العلماء والأمراء في تحليل الحرام وتحريم الحلال عبادة لهم من دون الله .

٣ ـ لا تجوز معارضة قول الرسول ﷺ لرأى أحد .

٤ ـ الوعيد الشديد على من خالف أمر الرسول ﷺ .

والله سبحانه ونعالى أعلم .

* * *